

قرار رقم (١١٤٧) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٢

بشأن شطب قيد وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،
وعلى كتب شركة مصر لتأمينات الحياة بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين لديها ،
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى نائب رئيس الهيئة ،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص والرقابة على المهنيين المعدة في هذا الشأن .
" قرر "

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاد أحد شروط استمرار قيد أسمائهم بالسجل المذكور :-

م	الاسم	رقم القيد	تاريخ انتهاء الخدمة	اسم الشركة	الرقم القومي
١.	أسماء عماد الدين محفوظ	٣٦٨٥٧	٢٠٢٠/٨/٢٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٥٢٠٢٢٠٠١٢٦
٢.	وفاء محمد محمد أبو العنين	٣٤٧١٦	٢٠٢٠/٩/١	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٦١١١٦١٢٠٣٧٠٤
٣.	ملاك صبرى حنين حنا	٢١٣٦٣	٢٠٢٠/٩/١	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٣٠٧٠٢١٣٠٠٠٧٨
٤.	على محمد الأسمر محمد	٣٤٣٣٥	٢٠٢٠/٩/١	مصر لتأمينات الحياة	٢٧٤٠٨٠١١٢٠١٦١١



نائب رئيس الهيئة

٢٨٠٠١٠٢٨٨٠٠١٤٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٣٤٣٧٨	دارين مجدى أنور مسيحه	٥.
٢٩١٠٧٠٤١٢٠٠٧٨١	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٣٦١٢٣	رحاب محمد مصطفى شعبان	٦.
٢٨٨٠٣٢٠١٢٠١٢٢٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٣٧٦١١	سلوى عبد الهادى عبد ربه	٧.
٢٨٨٠٥٢١١٢٠٤٦٨٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٣٧٢٨٤	حنان محسن محمد محمد	٨.
٢٧٥٠٤١٥١٢٠١٥٠٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٢٤٥٧٦	دعاء عز الدين سالم السيد	٩.
٢٧٣١٠٠١١١٠٠٠٨٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٢٥٦١٢	عبير عبد الجليل عبد اللطيف	١٠.
٢٩٣٠٨١٠١٣٠٢٨٥١	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٤١٨٦٠	احمد فؤاد امين عطيه	١١.
٢٨٤١٠٠١١٣٢٢٨٤٥	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٩/١	٣٧١٦٣	صفاء احمد واكد محمد	١٢.
٢٨٩٠٩٢١٠١٠٠٥٦٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٠/٤/٢٧	٣٦٥٩٥	امل محمد سيد مصطفى	١٣.

مادة ثانية: يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .



نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٦

نائب رئيس